

جلست قصيرة في سيارة

الأجرة

تأليف

أبي عمرو عبد الكريم الحجوري

بسم الله الرحمن الرحيم

رحمة الله بعباده

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أما بعد:-

فإن من الأمور المهمة التي تمس حاجة المسلم إليها: هو السفر، والانتقال من موضع لآخر؛ لأمرٍ يهّمه. وقد خفف الله تبارك وتعالى، وحنّ عن المسافر أعباءً، وأمورًا واجبة في الطهارة، فشرع التيمم لعدم الماء، أو غير القادر على استعماله، فقال تعالى: ﴿وَأِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا

في سبارة الأجرة

فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ [المائدة: ٦]، وإن كان هذا الحكم ليس خاصًا بالمسافر؛ إلا أن عدم الماء، أو عدم القدرة على استعماله في حق المسافر أكثر.

وخفف في الصلاة، فشرع قصر الرباعية إلى اثنتين، قال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ [النساء: ١٠١].

وخفف في الصوم، فشرع للمسافر الفطر، والقضاء من أيام آخر، قال الله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا

يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَذَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿البقرة: ١٨٥﴾.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ؛ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ، وَطَعَامَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيَعْجَلْ إِلَى أَهْلِهِ».

رواه البخاري برقم (٥٤٢٩)، ومسلم برقم (١٩٢٧).
وقد كان المتقدمون يسافرون على الخيل، والبغال، والحمير، والإبل، كما قال تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨].

أما اليوم فلقد تنوعت المراكب الحديثة؛ السيارات بأنواعها، والقطارات، والطائرات، والسفن، والباخرات، بل وكثرت، وتسهَّل السير عليها، وذلك من فضل الله على عباده.

في سيارة الأجرة

لكن بمقابل هذه النعم العظيمة، والآلاء الجسيمة، ترى من استغل هذه النعم لمعصية الله رب العالمين.

لذا فأحبُّ في هذه العجالة: «جلسةٌ قصيرةٌ في سيارة الأجرة» أن أطرح عليك أخي الكريم بعض المعاصي التي يفعلها بعض الركاب، أو بعض الطاعات التي يقصر فيها الركاب؛ بل ربما فعل الراكب فعلاً غير مبالٍ كأنه رُفِعَ عنه القلم، سواءً كان في السفر، أو في الحضر، وكان الواجب عليهم شكر هذه النعم، لا مقابلتها بالمعاصي، قال الله تعالى: ﴿نِعْمَةٌ مِنْ عِنْدِنَا كَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ شَكَرَ﴾ [القمر: ٣٥].

ونحن لا نأمن مكر الله بالعقوبة على هذه المعاصي، قال الله تبارك وتعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى

ظَهَرَهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا ﴿٤٥﴾ [فاطر: ٤٥].

فالله الله، يا عباد الله بطاعة الله؛ حلاً، وترحالاً،
ضعناً، وإقامةً، راكباً، وماشياً، جالساً، وقائماً، وفي
جميع شؤونك، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي
وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ
أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

وقال الله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا رَبَّكُمُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَأَرْضُ
اللَّهِ وَاسِعَةٌ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾
[الزمر: ١٠].

الوصية للمسافر قبل سفره

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ». رواه البخاري برقم (٢٧٣٨)، ومسلم برقم (١٦٢٧).

وقد أجمع المسلمون على الأمر بالوصية، فإن كان للمسلم، أو عليه دين، أو حق، وجبت عليه، وإلا فلا تجب عليه. راجع «شرح النووي على صحيح مسلم» (٧٨/١١).

قال ابن قدامة رحمه الله في «المغني» (٨/ ٣٩٠-٣٩١):
ولا تجب الوصية إلا على من عليه دين، أو عنده وديعة، أو عليه واجب يوصي بالخروج منه، فإن الله تعالى فرض أداء الأمانات، وطريقه في هذا الباب الوصية فتكون مفروضة عليه.

وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أن الوصية غير واجبة، إلا على من عليه حقوق، بغير بينة، وأمانة، بغير إشهاد، إلا طائفة شذت فأوجبتها. اهـ

دعاء السفر للمسافر

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ
ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ
مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ».

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى وَمِنْ
الْعَمَلِ مَا تَرْضَى. اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَاطْوِ
عَنَّا بَعْدَهُ.

اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ.
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْظَرِ،
وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ.

وَإِذَا رَجَعَ قَاهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ: «آيُونَ، تَائِبُونَ،
عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ». رواه مسلم برقم (١٣٤٢).

وليس معناه أنه يعيد هذا الدعاء كاملاً، ولكنه يعيد
ما رواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجِيُوشِ، أَوْ السَّرَايَا،
أَوْ الْحَجِّ، أَوْ الْعُمْرَةِ، إِذَا أُوْفِيَ عَلَى ثَنِيَّةٍ، أَوْ فَدْفَدٍ، كَبَّرَ
ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ
الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيُونَ تَائِبُونَ
عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبَّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدُهُ،
وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ».

رواه مسلم برقم (١٣٤٤).

وفي حديث أنس قال: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ وَصَفِيَّةُ رَدِيفَتُهُ عَلَى
نَاقَتِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ: «قَالَ آيُونَ تَائِبُونَ
عَابِدُونَ لِرَبَّنَا حَامِدُونَ»، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى
قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ. رواه البخاري برقم (٣٠٨٥)، ومسلم
برقم (١٣٤٥).

التوكل على الله في جميع الأحوال

قال الله جل في علاه: ﴿وَإِنْ جُنَحُوا لِلْسَّلَامِ فَأَجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١].

وقال تعالى: ﴿إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبُّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [هود: ٥٦].

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَ، أَوْ نَضِلَ، أَوْ نُظْلِمَ، أَوْ نُظْلَمَ، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا».

رواه أحمد (٣٠٦/٦)، وأبوداود برقم (٥٠٩٤)،

وهو حديث صحيح.

والإنسان معرّض في أي لحظة يأتيه أجله، لكن هذه المراكب الأسباب بها أكثر، وأخطر، وأنكى، والواقع شاهد العيان.

وَلَكُمْ تَرى على جانب الطريق من الوقائع المؤلمة من حوادث السيارات، ولا حول ولا قوة إلا بالله. لذا فوجب عليك أخي المسلم تصحيح عقيدتك بالله، وثقتك به في جميع حياتك وشؤونك، لكن ذلك يتأكد أكثر عند مظان الموت والخطر.

وفي «صحيح مسلم» رقم (٢٨٧٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قبل موته بثلاث أيام يقول: «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل».

العناية بالسيارة قبل السفر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ فَإِنَّهَا مَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ». رواه مسلم برقم (١٩٢٦).

وفي هذا الحديث عدة فوائد منها:

- ١- إذا كان المركوب الذي يُركب من بهيمة الأنعام، فإنه يُجعل له نصيب من الأكل والشرب؛ الذي يتقوى به على الأحمال، وحتى لا ينقطع بالمسافر في أثناء الطريق، فعَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِبَعِيرٍ قَدْ لَحِقَ ظَهْرُهُ بِبَطْنِهِ، فَقَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ الْمُعْجَمَةِ فَارْكَبُوهَا صَالِحَةً وَكُلُّوهَا صَالِحَةً». رواه أبو داود برقم (٢٥٤٨)، وهو حديث صحيح.

وعلى هذا فإن السائق يعتني بالسيارة وما يركب من هذه الآلات من إصلاح، وتفقد من باب أولى؛ لأن الخطر بها أشد، والوقية بها أنكى، وإن قصّر في العناية بسيارته، وتسبب في إتلاف الركاب، أو بعضهم؛ أثم.

٢- التعجيل بالرجوع لا سيما عند نفاد النفقة؛ حتى لا يسأل الناس.

٣- عند التعريس - وهو النوم آخر الليل - فإنه يجتنب النوم بالطريق؛ لأنه قد يأتي عليه حيوان مفترس أو غيره، فيضربه.

٤- رحمة الله سبحانه بمصالح عباده.

٥- الرفق بالنفس، والحيوان.

الإمارة في السفر

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى.

قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَمَعْتُمْ حَظَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا، فَجَمَعُوا حَظَبًا، فَأَوْقَدُوا نَارًا، فَلَمَّا هَمُّوا بِالْدُخُولِ، فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِرَارًا مِنَ النَّارِ، أَفَنَدْخُلُهَا فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «فَقَالَ لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

رواه البخاري برقم (٧١٤٥)، ومسلم برقم (١٨٤٠).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم».

رواه أبوداود برقم (٢٦٠٩)، وقد صححه بشواهده شيخنا يحيى الحجوري حفظه الله في «ضياء السالكين بأحكام وآداب المسافرين» ص (٢٥٨) - (٢٦٠).

فالإمارة في السفر واجبة إذا كانوا أكثر من اثنين، ولها عدة فوائد:

- ١ - ضبط الجماعة، وإبعادهم عن الاختلاف.
- ٢ - القيام على مصالح المجموعة برأي سديد.
- ٣ - تفقد الرفقة، ونصحهم بما ينفعهم.
- ٤ - مشاورتهم في أمر الجميع.

في سيارة الأجرة

٥- وجوب طاعة أمير السفر في غير معصية الله.
وموضوع الإمارة في السفر يُفَرِّط فيها أكثر
المسافرين إلا من عنده شيء من الفقه، ومع ذلك إذا
وجد من ينصح المسافرين باتخاذ أمير قد يسخرون منه!
وذات مرة نصح أحد الركاب المسافرين بالإمارة،
فقالوا على سبيل السخرية: قد بايعناك!
وكذا يتهاونون في طاعة الأمير إلا من رحم الله،
والله المستعان!

تحريم التهاون بالصلوات

ومما لا يبالي به كثير من الركاب لا سيما في السفر: هو أداء الصلوات، وقد خفف الله سبحانه للمسافر بقصر الرباعية إلى اثنتين، والجمع بين الظهر والعصر، في وقت واحدة منهما، وكذا الجمع بين المغرب والعشاء في وقت واحدة منهما.

هذا مع مشروعية ترك الرواتب، لكن بعضهم فرط في الصلاة جملة، وكأنه ليس عبداً لله، والله تعالى يقول: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾ [مريم: ٥٩].

والصلاة لا تسقط عن المكلف مهما كان حتى في حالة القتال الشديد مع الكفار، قال الله جل في علاه: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا

فَلْيَصَلُوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ
 الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ
 فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ
 بِكُمْ أَذَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ
 وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٠٢﴾

[النساء: ١٠٢].

فاعلم أخي المسلم أن طاعة الله هي سبب تسهيل
 أمورك وقضاء حوائجك خصوصاً توحيد الله والصلاة.

تحريم سماع الأغاني

يقول الله جل في علاه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي هَوَ الْخَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [لقمان: ٦].

ويقول جل في علاه: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا * قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأَخْتَنَّكَ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا * قَالَ اذْهَبْ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاؤُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا * وَاسْتَغْفِرْ مَنْ اسْتَفْزَزَ مِنِّي اسْتَطَعْتُ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبُ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجُلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِندَهُمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الإسراء: ٦١-٦٤].

عَنْ أَبِي عَامِرٍ أَوْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَيَكُونَنَّ

مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَّ، وَالْحَرِيرَ، وَالْخُمْرَ،
وَالْمُعَازِفَ. وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ يَرْوَحُ عَلَيْهِمْ
بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ يَغْنِي الْفَقِيرَ لِحَاجَةٍ، فَيَقُولُونَ:
ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيَسْتَيْتُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ، وَيَمْسَخُ
آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

رواه البخاري تعليقًا برقم (٥٩٩٠)، ووصله
الطبراني في المعجم الكبير (٢٨٢/٣ برقم ٣٤١٧)،
وفي الشاميين (١/٣٣٤ برقم ٥٨٨)، وابن حبان كما في
الإحسان (١٥/١٥٤ برقم ٦٧٥٤)، والبيهقي في
السنن الكبرى (٣/٢٧٢ و ١٠/٢٢١)، وأبو ذر
الهروي، كما في تغليق التعليق (١٧/٥).

وهو حديث صحيح.

وله شاهد من حديث عوف بن مالك، رواه
الطبراني في مسند الشاميين، ومن حديث أبي هريرة

رواه مسدد في مسنده الكبير، ومن حديث أبي أمامة وابن عمر وغيرهم.

والاختلاف في كنية الصحابي لا يضر لأن الصحابة كلهم عدول، على أنه قد روي عن صحابة آخرين. وراجع تغليق التعليق (٢٢ / ٥).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم «صوتان ملعونان في الدنيا، والآخرة: مزمار عند نعمة، وورنة عند مصيبة». رواه البزار كما في كشف الأستار برقم (٧٩٥)، وهو حسن.

وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ، أَوْ حُرِّمَ الْحُمُرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْكُوبَةُ»، قَالَ: «وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

رواه أحمد (٢٨٩ / ١)، وأبو داود برقم (٣٦٩٦) بسند صحيح.

وَفَسَّرُوا الْكُوبَةَ: بِالطَّبْلِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْخَمْرِ، وَالْمَيْسِرِ، وَالْكُوبَةِ.
رواه أحمد (١٧٢/٢)، وأبو داود برقم (٣٦٩٧)
وهو صحيح.

فهذه أدلة قطعية صريحة في تحريم الغناء، وسواء في
ذلك الغناء الذي يستعمله الفجرة المتهتكون، أو غناء
بعض دعاة السوء (الفسقة) فيما يسمونه (أناشيد)،
وهي أغاني إلا أنهم غيروا الاسم.

وللعلامة الألباني رحمه الله كتاب بعنوان «تحريم
آلات الطرب» وهو كتاب نفيس.

قال الإمام ابن القيم في «إغاثة اللهفان»
(١/ ٢٢٥-٢٢٦): ومن مكاييد عدو الله، ومصايد
التي كاد بها من قل نصيبه من العلم، والعقل، والدين،
وصاد بها قلوب الجاهلين، والمبطلين: سماع المكاء،

والتصدية، والغناء بالآلات المحرمة؛ الذي يصد القلوب عن القرآن، ويجعلها عاكفة على الفسوق، والعصيان، فهو قرآن الشيطان، والحجاب الكثيف عن الرحمن، وهو رقية اللواط، والزنا، وبه ينال العاشق الفاسق من معشوقه غاية المنى، كاد به الشيطان النفوس المبجلة، وحسنه لها مكرًا منه، وغرورًا وأوحى إليها الشبه الباطلة على حسنه، فقبلت وحيه، واتخذت لأجله القرآن مهجورًا، فلو رأيتهم عند ذياك السماع، وقد خشعت منهم الأصوات، وهدأت منهم الحركات، وعكفت قلوبهم بكليتها عليه، وانصبت انصبابة واحدة إليه فتمايلوا، كتمايل النشوان وتكسروا في حركاتهم، ورقصهم، أرأيت تكسر المخانيث، والنسوان... إلى آخر كلامه رحمه الله.

تحريم أكل القات

هذه الشجرة من عظام المصائب التي ابتلي بها اليمينيون؛ فحَلَّتْ في زراعتها، وأكلها محل كثير من الأشجار الطيبة.

ولها أضرار جسيمة منها:

- ١ - تجعل المخزن مضيعًا لتعاليم دينه، سيما الصلاة.
- ٢ - سوء خُلِقَ المخزن، خصوصًا بعد فراغه من مضغ القات.

٣ - أن القات إسراف وتبذير، والله جل في علاه يقول: ﴿وَكُلُّوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]، ويقول تعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٢٧].

- ٤ - للقات أضرار صحية خطيرة؛ فهو سبب للوفاة بسبب المبيدات التي يُرش بها القات، ثم يتعاطاه المخزن.

وكذا الإمساك، والأرق، وضعف بنية الجسم،
والوساوس والشكوك، وقد سبب لكثير من الناس
الجنون، وغيرها من الأضرار.

٥- أضعف القات اقتصاد البلاد.

٦- القات سبب لتحكم أعداء الإسلام في البلاد،
بسبب حاجة البلاد للمواد النافعة التي حل محلها القات.

٧- القات ضياع للأعمار، والأوقات بدون ثمرة
تعود على الفرد، أو المجتمع.

٨- ضياع للأموال بدون ثمرة تعود على الفرد،
أو المجتمع.

٩- سبب القات فساداً عريضاً في المحاكم
والدوائر الحكومية؛ كالرشوة به فادى للزور، والغش،
والحكم بغير ما أنزل الله.

١٠- سبب لمجالسة الفساق.

في سيارة الأجرة

١١- أضعف إنتاج البلاد، وقلل من الأيدي العاملة، بسبب الأوقات التي يهدرها المخزنون بدون عمل، على مضغ القات، فوق المتأكي!

يا أمة الإسلام لم تُخلقوا والله لهذا!

١٢- حالات القات كلها من قطفه، إلى بيعه، وغير ذلك، كلها مثل تصرفات المجانين.

١٣- القات سببٌ للأيام الفاجرة عند بيعه.

١٤- أكل القات عذاب، وليس براحة -كما زعموا- فترى المخزن إذا خَزَنَ كأن هموم الدنيا كلها عليه وحده.

فالقَات يعتبر محرماً للأضرار التي ذكرنا بعضها هنا، سواء أكلًا، أو زراعةً، أو بيعًا وشراءً، أو إهداءً، وهذه فتوى عامة أهل العلم.

وأكل القات ليس خاصًا بالركاب والمسافرين، لكن هؤلاء يتنافسون فيه تنافسًا عجيبًا في أنواعه،

وربما تقف السيارة عدة وقفات لشراء القات، ولا تقف للطعام إلا مرة!

ولم يُجَوِّز القاتَ أحدٌ من أهل العلم المعترين، إلا الإمام الشوكاني رحمه الله، والجواب عن ذلك من وجوه:

الأول: أن القات لم يكن يحتل من الأراضي في زمن الشوكاني كما هو الحال اليوم، وإنما كان يوجد في مساحات ضئيلة جدًا من الأرض.

الثاني: أن القات لم يشغل مساحة غيره من الثمار النافعة في زمنه، ولم يؤثر في الاقتصاد، وكانت اليمن غنية بكثير من الحبوب، والفواكه، والثمار.

الثالث: أن القات لم يكن يؤكل في زمن الشوكاني كما يأكله مخنوه اليوم، وإنما كان يؤكل في المناسبات، وفي الأعياد، والأفراح بكميات يسيرة، وإلى قبل سنين ونحن نرى بعض الناس إذا رأوا مخزنًا في الجانبين

في سبارة الأجرة

أنكروا عليه؛ وقالوا: هذه تخزينة خادم، بل هذا يوجد في بعض البلدان إلى اليوم.

الرابع: أن الشوكاني لو رأى حال الناس اليوم مع القات، لما تردد في القول بتحريمه.

الخامس: أن الإمام الشوكاني بشرَّ يصيب ويخطئ، وقد أخطأ في هذه الفتوى، وربنا سبحانه يقول: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

السادس: أخي المخزن! هل أنت في قرارة نفسك أن الشوكاني لو أفتى بتحريم القات، أو لم يثبت تجويزه للقات، أنك تترك القات؟

فإن قلت: نعم، فقد أفتى عامة أهل العلم بتحريمه، بل ما خالف إلا الشوكاني، وإلا لكان إجماعاً من أهل العلم بتحريم القات.

وإن قلت: لو حرمة الشوكاني ما تركته، فأنت صاحب هوى، تجب عليك التوبة إلى الله، والرجوع إليه، وأكثر من الاستغفار.

هذا ملخص ما في القات وقد كُتِبَتْ في القات أبحاث كثيرة، خلصت بتحريمه.

تحريم شرب^(١) الدخان

قال الله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وقال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَهُمُ كُلُّ شَيْءٍ حَلَالٍ كَانَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [المائدة: ٤].

والدخان ليس من الطيبات؛ بل من الخبائث للأضرار الخطيرة التي فيه، منها:

١ - أنه إسراف، وتبذير، وقد ذم الله المبذرين، قال تعالى: ﴿وَلَا تُبْذِرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٢٦-٢٧].

٢ - أنه مجاهرة بالمعصية، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّ

(١) مع أن الدخان ليس بشراب ولا طعام، ولكن فسدت كثير من الفطر إلا من رحم الله، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

أُمْتِي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ
الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ،
فَيَقُولُ: يَا فَلَانُ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ
يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ».

رواه البخاري برقم (٦٠٦٩)، ومسلم برقم
(٢٩٩٠).

٣- أنه له أضرار صحية كثيرة، فهو سبب
للسرطان، والتوتر العصبي، والانفعال، وتصلب
الشرايين، والجلطة القلبية، وقرحة المعدة، وأمراض
الرئة، وغيرها.

٤- أنه قد يويدي بحياة الشخص، فيكون قاتل
نفسه، وَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:
«مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ
يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ
نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخْلَدًا

في سيارة الأجرة

فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجُأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا».

رواه البخاري برقم (٥٧٧٨)، ومسلم برقم (١٠٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٥ - أنه تشويه لصاحبه؛ فيجعله بمنظر كرهه، فتراه يخرج منه مثل ما يخرج من السيارة المבוشة، والله سبحانه يقول: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤].

٦ - أنه أذية للملائكة الكرام، ولجلسائه من بني الإنسان، فعَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكَرَّاثِ، فَعَلَبَتْنَا الْحَاجَةُ فَأَكَلْنَا مِنْهَا، فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُتَنِّةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأْذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ الْإِنْسُ». رواه مسلم برقم (٥٦٤).

فإذا كان هذا في بعض الأشجار الحلال وفيها نفع،
فما بالك بما لا نفع فيه وهو حرام.

٧- أن المدخن رديء الطبع؛ لأنه استبدل الخبيث
بالطيب في مأكله، وشوه منظره.

٨- المدخن سيء الخلق؛ لأنه ينفخ الدخان في
وجوه جلسائه، ومخاطبيه، دون حياء، أو خجل!!

٩- المدخن أسير سيجارة! فإذا نصحته بترك
الدخان، قال: لا أستطيع تركه، تعس من استعبده
حبة دخان، وضعف أمامها!

١٠- أنه تعدي على حق الجلساء؛ لأن من حقهم
أن يستنشقوا هواءً طرياً، والمدخن يلوثه عليهم!

وأضرار الدخان كثيرة، وإنك لتعجب ممن هو مصر
على شرب الدخان، مع علمه أنه لا يسمن ولا يغني
من جوع.

تحريم اختلاط الرجال بالنساء

ومن المنكرات العظام، والجرائم الجسام: ما يحصل من الاختلاط في سيارات الأجرة؛ بين الرجال والنساء.

فَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ». رواه البخاري برقم (٥٠٩٦)، ومسلم برقم (٢٧٤٠).

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْحُمُومَ؟ قَالَ: «الْحُمُومُ الْمَوْتُ». رواه البخاري برقم (٥٢٣٢)، ومسلم برقم (٢١٧٣).

أضف إلى ذلك تبرج بعض النسوة وسفورهن أمام الرجال الأجانب، وربنا تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ

لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿[الأحزاب: ٥٩].

وأعظم من ذلك هو سفر المرأة بغير محرم، فعن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه سمع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: «لَا يَحْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مُحَرَّمٌ» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اكْتُبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجْتُ امْرَأَتِي حَاجَةً قَالَ: «اذهب فحج مع امرأتك».

رواه البخاري برقم (٣٠٠٦)، ومسلم برقم (١٣٤١).

الجدل

قال الله تعالى: «وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا» [الكهف: ٥٤].

وعن أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أُوتُوا الْجَدَلَ»، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨].

رواه أحمد (٢٥٢/٥)، وهو حديث حسن.

وإذا اشتغل الرُّكَّاب بالجدل، الفارغ، أوبالسياسات العقيمة، ربما ضاقت الصدور، ووقعت الشحناء، والبغضاء، وربما التقاطع، والتهاجر في مجلس واحد. وبعضهم إذا تكلم؛ لكثرت كلامه، ربما لا تجد معه فرصة للكلام، والبركة في القليل إذا كان موزوناً،

وراع احترام مشاعر الآخرين، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ». رواه البخاري برقم (٦١٣٦)، ومسلم برقم (٤٧).

إعطاء الطريق حقه

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ»، فَقَالُوا: مَا لَنَا بَدُّ إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا؛ نَتَحَدَّثُ فِيهَا. قَالَ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا». قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ».

رواه البخاري برقم (٢٤٦٥)، ومسلم برقم (٢١٢١)،
ورواه مسلم برقم (٢١٦١) عن أبي طلحة رضي الله عنه.
فكم أضرع كثير من الناس ضاعين، أو مقيمين هذه
الحقوق، وربنا سبحانه يقول: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ
بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ
مِنْكُمْ لُوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ
فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

فمن حق الطريق:

١ - وجوب غض البصر:

قال الله تعالى: + قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا - [النور: ٣٠-٣١].

وكم جر إطلاق البصر على صاحبه من ويلات، ونكبات، نسأل الله العافية.

وفي غض البصر فوائد عديدة، أودعتها كتابي «الإشفاق ببيان مصارع العشاق»، ومن أعجبها عندي، ما قاله ابن القيم في روضة المحبين:

فغض البصر يسد عنه هذا الباب الذي عجزت الملوك عن استيفاء أغراضهم فيه.

٢- كَفُّ الْأَذَى:

وهذا أمر مهم جداً، وعدمه، إثم عظيم، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]، ومن أذية الآخرين:

- ١- إزعاج السائقين الآخرين بالأضواء القوية.
- ٢- عدم لزوم السير في الجانب المُعَدِّ لذلك؛ حتى لا يتسبب في تضرر الآخرين بالحوادث.
- ٣- عدم مراعاة الضوابط الشرعية عند التجاوز، حتى لا يلحق ضرراً به، أو بغيره.
- ٤- الوقوف المفاجئ، فإن هذا له ضرر كثير في الصدام والحوادث.
- ٥- في الطرق غير المعبدة وغير الواسعة - وهي عبارة عن خط واحد- يحصل بين السائقين خلافات كثيرة بسبب من يقف جانباً للآخر؟

والواجب على من كان عنده الفراغ أن يقف للآخر دقائق يسيرة، حتى يعبر.

٦- أيضًا في الخطوط غير المعبدة يجب عدم تحري إثارة الغبار على الآخرين، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

رواه البخاري برقم (١٣)، ومسلم برقم (٤٥).

٧- إزعاج الناس بالأصوات الكبيرة المؤذية.

٨- في الأماكن التي هي مستقر للماء يجب على السائق إن مرَّ بجوارها أحد من الناس ألا يُسرع؛ حتى لا يقع الماء على الناس فيتضررون منه، وهذا الماء بلا شكٍ على أقل أحواله غير نظيف، هذا إذا لم يكن نجسًا!

٩- عدم الكذب من السائقين أو سماسرتهم في الفرزة على الركاب؛ لأنه قد يأتي الراكب، فيقول له: ما بقي إلا اثنين، اركب، والواقع أن ما معه غير

في سبارة الأجرة

راكبين، فالكذب حرام، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا ». رواه البخاري برقم (٢٠٧٩)، ومسلم برقم (١٥٣٢).

«وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ»^(٢)، إذا بارك، بارك في القليل وحصل به النفع، وإذا أخذ، أخذ الكثير: ﴿إِنْ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢]، فاحذر عبد الله من التحيل على أوامر الله، ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذريات: ٥٨].

(٢) رواه البخاري برقم (٣٥٧٩) عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

٣- رد السلام:

وهو ابتداءً مستحب، ومن أسباب دخول الجنة،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا
حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَذِلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟
أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ». رواه مسلم برقم (٥٤).

والرد واجب، لقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ
فَحَيَّوْا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوْهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
حَسِيبًا﴾ [النساء: ٨٦].

واحذر قومًا تلهو بدينهم، فتركوا تحية الإسلام
(السلام)، واستبدلوه بـ (صباح الخير، ومساء الخير).

٤ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

وهذا حق على كل مسلم، في حدود ما يستطيعه، قال المولى جل وعلا: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وفي صحيح مسلم برقم (٤٩) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

وهذا الحديث هو الميزان في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الجدُّ بالسَّير

الملاحظ عند كثير من الركاب، التباطؤ بالسير لغير ما حاجة تدعو لذلك، وهذا خلاف الهدى النبوي ففي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ السَّابِق « فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ ».

رواه البخاري برقم (٥٤٢٩)، ومسلم برقم (١٩٢٧).
وَعَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ قَالَ سُئِلَ أُسَامَةُ وَأَنَا جَالِسٌ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ؟ قَالَ: كَانَ يَسِيرُ الْعُنُقَ فَإِذَا وَجَدَ فَجَوْهَةً نَصَّ.

رواه البخاري برقم (١٦٦٦)، ومسلم برقم (١٢٨٦).
والعنق هو السير المتوسط.
والنص: هو السير السريع.

في سبارة الأجرة

وهذا كله بما لا إفراط فيه، ولا تفريط، فبعض السائقين كأنه مجنون، وربما أدى بحياة ركابه لحتفهم؛ بسبب السرعة الجنونية!

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدُّوْا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشُرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ، وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ». رواه البخاري برقم (٣٩).
فالبُكْرُ له أثر عظيم في طي المسافات، وتوفير الأوقات.

والسفر مع البطالين يورث الهَمَّ، والغم، لكثرة وقوفهم بما لا فائدة تحته من ضياع الأوقات، ورسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع: عمره فيمَ أفناه، وعن شبابه فيمَ أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه، وفيمَ أنفقه، وعن علمه ماذا عمل به».

رواه الترمذي برقم (٢٤١٦) عن ابن مسعود
وبرقم (٢٤١٧) عن أبي برزة، وجاء عن غيرهما، وهو
حديث حسن بطرقه.

وعن جابر، قال : شكنا ناس إلى النبي صلى الله عليه
وعلى آله وسلم المشي فدعا بهم ، فقال: «عليكم
بالنسلان» فانتسلنا فوجدناه أخف علينا.

رواه البزار كما في كشف الأستار (٢/٢٦٣)،
والحاكم في المستدرک (١/٤٤٣ و ٢/١٠١)،
وهو حديث حسن، وقد حسنه شيخنا مقبل الوادعي
رحمه الله في «الصحيح المسند» (١/١٩١).

الرفق في السفر والتطاول

قال الله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَسِّرًا وَلَا تُعَسِّرًا، وَبَشِّرًا وَلَا تُنْفِّرًا، وَتَطَوَّعًا وَلَا تَخْتَلِفَا».

رواه البخاري برقم (٤٣٤٣)، ومسلم برقم (١٧٣٣).

وقد وصَّى ربنا سبحانه بطاعته سبحانه، ثم بالرفق في السفر، فقال تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ

بِالْجُنُبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿[النساء: ٣٦].

ومن الرفق عدم التزاحم الشديد بِحُجَّةٍ (الرخا في
النفوس)؛ فإن ذلك يضر حِسًّا، ومعنًى، وهذا يفعله
السائقون لأجل زيادة المال، والبركة من الله، لا
بالكثرة، كما تقدم.

وكذا ننصح الركاب في سفرهم بالصبر على الخير،
وبالصبر عن الشر، قال الله جل في علاه: ﴿يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، فالصبر معوان
على كل خير، ونجاة من كل شر.

التعاون في السفر على الخير

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا، وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ».

قَالَ فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ.

رواه مسلم برقم (١٧٢٨).

سماع الذكر والمواظب للراكب

قال الله جل في علاه: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ
اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا
وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢].

وقال تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ
اللهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ
الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ [النور: ٣٧].

فإياك أخي المسلم أن تشغل عن طاعة ربك، ولو
بسماع ما ينفعك وأنت ساكت، وراكب، أو وأنت
مسافر، ﴿فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾
[الأعراف: ٢٠٤].

ولا تكن من الذين كُتبت عليهم الشقاوة: ﴿وَإِذَا
ذُكِرَ اللهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ
بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾
[الزمر: ٤٥].

في سيرة الأجرة

وكذا الاهتمام بذكر الله تعالى؛ حتى يحفظك الله،
قال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا
تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ إِنِّي أَعْلَمُكَ
كَلِمَاتٍ: احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظْ اللَّهَ تَحِذْهُ مُجَاهَكَ، إِذَا
سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ
لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى
أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ
عَلَيْكَ، رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ».

رواه الترمذي برقم (٢٥١٦) وغيره، وهو صحيح

بطرقه.

وَكَمْ يَا أَخِي مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ اهْتَدَوْا فِي السَّفَرِ،
وَأَنْتَ لَا تَأْنِفُ أَنْ يَهْدِيكَ الْهَادِي رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَمَا
نُسَبُ لِلشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ:
تَغَرَّبَ عَنِ الْأَوْطَانِ فِي طَلَبِ الْعِلَى

وَسَافَرَ فِي الْأَسْفَارِ خَمْسَ فَوَائِدَ

تَفَرَّجَ هَمُّهُ وَاکْتَسَابَ مَعِيشَةً

وَعِلْمَ وَأَدَابَ وَصَحْبَةَ مَا جَدَ

فَمَعَالَى الْأُمُورِ، وَعِزَائِمَهَا لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالسَّفَرِ.
وَلَكَمْ حَصَلَ مِنَ الْفَوَائِدِ الْعَظِيمَةِ، وَالْمَنَافِعِ
الْعَمِيمَةِ؛ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنْ أَسْبَابِ الْأَسْفَارِ.
وَلَكَمْ تَحْصُلُ فِي السَّفَرِ مِنَ الْآدَابِ، وَالْأَذْكَارِ.
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا إِذَا
صَعِدْنَا كَبَرْنَا وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّخْنَا.

رواه البخاري برقم (٢٩٩٣).

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا
غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ، أَوْ
قَالَ لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ،
أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ: اللَّهُ
أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ؛ إِنَّكُمْ لَا
تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا،
وَهُوَ مَعَكُمْ»، وَأَنَا خَلْفَ دَابَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ
إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ!» قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزٍ مِنْ
كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي،
قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

رواه البخاري برقم (٤٢٠٥)، ومسلم برقم (٢٧٠٤).

ويا لها من راحة طيبة وطمأنينة أن تسمع القرآن الكريم، ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨].
وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

وكذا سماع المواعظ النافعة للدعاة الصادقين، التي تسد عنك مداخل الشيطان ووساوسه بإذن الله تعالى.

فرصة دعوية

قال الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ
وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِهُمْ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ
هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾
[النحل: ١٢٥].

فمن كان قادراً على الدعوة إلى الله، فإن هذا مجال
خصب للدعوة؛ وربما تجد أناساً تدعوهم، لا تجدهم
في غير هذا المكان، لشغلهم بأعمالهم، مع مراعاة الرفق
بالمدعويين كما في هذه الآية، لكن بشرط أن تكون
الدعوة؛ بعلم بكتاب الله عز وجل، وبسنة رسوله
صلى الله عليه وعلى آله وسلم، على فهم السلف
الصالح؛ الذين هم خير القرون، وأفهم لمقاصد
التشريع، لقول ربنا سبحانه: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى
اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللهِ وَمَا أَنَا مِنَ
الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

واحذر أيها الداعي، أو المدعو، من فتنة البدعة؛
كالرفض، والصوفية، والحزبية، وغيرها من البدع
المهلكة، قال الله سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ
وَلَا أُشْرِكَ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُو وَإِلَيْهِ مَآبٍ﴾ [الرعد: ٣٦].

تحريم قيادة المرأة للسيارة!

هذه ظاهرة سيئة جداً لم تكن موجودة، وأنا آسف جداً؛ أنها الآن تجد لها في بلاد المسلمين من يهتف لها، ووالله إنها لمن المنكرات الجسام التي لم يكن يخطر بالذهن أن تقع!!

وللأسف الشديد قد بدأ يدب هذا المرض في المجتمع المسلم، وإنا لله وإنا إليه راجعون.
وفي قيادة المرأة للسيارة عدة محرمات، ومفاسد كثيرة، منها:

(١) الخلوة بها.

(٢) نزع الحجاب؛ لأنها لا يمكنها قيادة السيارة إلا بذلك.

٣) نظر الرجال الأجانب إليها، وربنا سبحانه يقول: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيسِهِنَّ ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩].

٤) اختلاطها بالرجال الأجانب.

٥) تعريضها للمشقة عليها، وترك الرفق بها.

٦) تركها لبيتها، والخروج منه لغير حاجة، والله تعالى يقول: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

٧) تعريضها لفتنتها بالرجال، وفتنة الرجال بها في

عدة مواطن:

- ١ - عند إشارات المرور.
- ٢ - عند محطات البنزين.
- ٣ - عند نقاط التفتيش.
- ٤ - عرضة لرجال الأمن عند المخالفة، أو حادث، أو لتربص بها لغير سبب، وربما تُحتَجَز!
- ٥ - عند تعبئة إطارات السيارة.
- ٦ - عند أي عطل يحصل بالسيارة.

والله جل في علاه يقول: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ

أَبْنَاءُ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي
 أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ
 التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ
 الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ
 بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى
 اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾
 [النور: ٣١].

وَأَنْتِ يَا أُخْتِي السَّائِقَةُ أَخْبِرْنِي كَيْفَ تَغْضِينَ
 بَصْرَكَ، وَأَنْتِ تَطَالَعِينَ إِشَارَاتِ الْمُرُورِ، وَرَبَّمَا
 الْمُرُورُ مَتَى يَسْمَحُ بِالْعُبُورِ، أَوْ تَنْتَبِهِينَ مِنْ
 اصْطِدَامِ سَيَارَتِكَ بِأُخْرَى، وَغَيْرِهِ.

(٨) نزع الحياء.

(٩) ذريعة للسفر المحرّم، وبغير محرّم.

(١٠) كثرة الحوادث لأن المرأة ليست في الحزم مثل الرجل.

(١١) عرضة لتركها شؤون بيتها، وتربية أولادها.

(١٢) سبب لترك القيام بحق الزوج.

(١٣) قد تُغتصب من أي سفيه .

وهناك فتوى للشيخ العلامة ابن باز، وأخرى للعلامة العثيمين، كلتاهما مذكورة في فقه النوازل.

وهذا فتوى شيخنا العلامة الوداعي، رحمهم الله جميعاً.

كتبه: أبو عمرو عبد الكريم بن أحمد الحجوري

العمرى.

١٠ / رجب / ١٤٢٨.

دار الحديث بدماج.

المحتويات

- رحمة الله بعباده ٥
- الوصية للمسافر قبل سفره ١٠
- دعاء السفر للمسافر ١٢
- التوكل على الله في جميع الأحوال ١٤
- العناية بالسيارة قبل السفر ١٦
- الإمارة في السفر ١٨
- تحريم التهاون بالصلوات ٢١
- تحريم سماع الأغاني ٢٣
- تحريم أكل القات ٢٨
- تحريم شرب الدخان ٣٤

- ٣٨ تحریم اختلاط الرجال بالنساء
- ٤٠ الجَدَل
- ٤٢ إعطاء الطريق حقه
- ٤٣ ١ - وجوب غض البصر:
- ٤٤ ٢ - كَفُّ الْأَذَى:
- ٤٧ ٣ - رد السلام:
- ٤٨ ٤ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:
- ٤٩ الجِدُّ بِالسَّيْرِ
- ٥٢ الرفق في السفر والتطاوع
- ٥٤ التعاون في السفر على الخير
- ٥٥ سماع الذكر والمواظب للراكب
- ٦٠ فرصة دعوية

٦٢تحريم قيادة المرأة للسيارة!

٦٨المحتويات